كــل إمـــام لا يُــــرَى جَـبـفْـرةً ... لـيـس يـســاوي عـنـدنـا خَــرْدَلَــهْ

قال عبد القاهر: قد أجبنا الفريقين عن شعرهما بقولنا:

يــا أيــهــا الــرافــضــة الـمُـبْـطِـلـة ... دَعْــواكــم مــن أصـلـهـا مُـبْـطَـلَـه

إمـامـكـم إنْ غَــابَ فــي ظلمة ... فـاسـتـدرِكُـوا الـغـائـبَ بـالـمـشْـعَـلَـه

أو كــان مـعـمـورًا بـأعـمـاركـم ... فـاسـتـخـرجـوا الـمـعـمـور بـالـغَـرْبَـلَـه

لـكـن إمـــامُ الـحـق فـي قـولـنـا ... مــن سُــنَّــةٍ أو آيــة مُـنْـزَلَـه

وفـيـهـمـا لـلـمـتـهـدي مَـقْـنَـع ... كـفـى بِــهــذَيْــنِ لـنـا مـنـزلـه

الفصل الثاني

من فصول هذا الباب

في بيان مقالات فرق الخوارج

قد ذكرنا قبل هذا أن الخوارج[1] عشرون فرقة، وهذه أسماؤها: المحكمة الأولى، والأزَارِقة، والنَّجدات، والصُّفْرِية، ثم العجاردة المفترقة فرقا **منها:** الحازمية، والشعبية، والمعلومية، والمجهولية، وأصحاب طاعة لا يراد الله تعالى بها، والصَّلْتية، والأخْنَسية، والشبيبية، والشيبانية، والمَعْبَدية، والرشيديَّة، والمكرمية، والحمزية، والشمراخية، والإبراهيمية، والواقفة، والإباضية.

والإباضية منهم افترقت فرقا معظمها فريقان: حَفْصِيَّة، وحارثية، فأما اليزيدية من الإباضية، والميمونية من العجاردة فإنهما فرقتان من غُلَاة الكَفَرَة الخارجين عن فرق الأمة، وسنذكرهما في باب ذكر فرق الغُلاة بعد هذا إن شاء الله عز وجل.

وقد اختلفوا فيما يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها، فذكر الكعبي في مقالاته أنّ الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها: إكفار علي، وعثمان، والحكمين، وأصحاب الجمل، وكل من رضي بتحكيم الحكمين، والإكفارُ بارتكاب الذنوب، ووجوبُ الخروج على الإمام الجائر.

(1) يُسمى خارجيًا كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة أو اختارته غالبية الأمة.

وقال شيخنا أبو الحسن: «الذي يجمعها إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم وصَوَّب الحكمين أو أحدهما، والخروج على السلطان الجائر»، ولم يرض ما حكاه الكعبي من إجماعهم على تكفير مرتكبي الذنوب.

والصوابُ ما حكاهُ شيخنا أبو الحسن عنهم، وقد أخطأ الكعبيُّ في دَعْوَاه إجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب منهم؛ وذلك أن النَّجَدَات من الخوارج لا يكفرون أصحابَ الحدود من موافقيهم، وقد قال قوم من الخوارج: «إن التكفير إنما يكون بالذنوب التي ليس فيها وعيد مخصوص، فأما الذي فيه حدٌ أو وعيد في القرآن فلا يُزَاد صاحبه على الاسم الذي ورد فيه، مثل تسميته زانيًا، وسارقًا، ونحو ذلك» وقد قالت النجدات: «إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافرُ نعمةٍ، وليس فيه كفرُدين».

وفي هذا بيان خطأ الكعبي في حكايته عن جميع الخوارجِ تكفيرَ أصحاب الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم[1] وإنما الصوابُ فيما يجمع الخوارجَ كلها ماحكاه شيخُنا أبو الحسن رحمه الله: من تكفيرهم عليا، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومَنْ صوبهما أو صَوَّب أحدهما، أو رضي بالتحكيم.

ونذكر الآن تفصيل كل فرقة منهم إن شاء الله عز وجل.

• (1) ذكر المحكِّمة الأولى منهم:

يقال للخوارج مُحَكِّمة، وشُرَاة واختلفوا في أول من تشَرَّى منهم، فقيل: عُرْوَة بن حُدَيْر[2] أخو مِرْدَاس الخارجي[3]، وقيل: أولهم يزيد بن عاصم المُحاربي[4]، وقيل: رجل من ربيعة من بني يَشْكُر، كان مع علي بصفين، فلما رأى اتفاق الفريقين على الحكمين، استوى على فرسه، وحَمَلَ على أصحاب معاوية وقتل منهم رجلا، وحمل على أصحاب علي وقَتلَ منهم رجلا، ثم نادى بأعلى صوته: «ألا إني قد خَلَعْتُ عليًّا ومعاوية، وبَرِئْتُ من حكمهما»، ثم قاتل أصحاب علي حتى قتله قوم من هَمْدَان.

---

(1) رغم أن البغدادي يُخطئ هنا الكعبي في حكايته عن جميع فرق الخوارج تكفير مرتكبي الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم، فإنه سبق له أن جزم في كتابه الملل والنحل بأن الخوارج تكفر كل من ارتكب كبيرة سواء كان منهم أو من غيرهم فقال: «الخوارج على اختلاف فرقها يجمعها القول بتكفير عليٍّ وعثمان وطلحة والزبير وعائشة وجيشهما، وتكفير معاوية وأصحابه بصفين، وتكفير الحكمين ومن حكمهما أو رضي بحكمهما، وتكفير كل من ارتكب كبيرة، ووجوب الخروج على السلطان الجائر وإن كان على رأيهم».

(2) عروة بن حُدَيْر التميمي : (000 - 58 هـ = 000 678 م) من رجال النهروان. أول من قال: «لا حكم إلا لله»، وسيفه أول ما سُلّ من سيوف أباة التحكيم. السير للشماخي 67، وابن الأثير 3: 203 والكامل للمبرد 2: 128 و 165.

(3) مِرْداس بن حُدَيْر: (000 - 61هـ = 000 - 680م) من كبار «الشُّراة» وأحد الخطباء الشجعان العباد، شهد صفين مع علي، وأنكر التحكيم، وشهد النهروان. وقُتل غيلة هو ومجموعة من أصحابه على يد عباد بن علقمة المازني.. السير للشماخي 66، ورغبة الآمل 7 : 187 - 196.

(4) يجزم الشهرستاني في الملل والنحل بأن أول من خرج على عليّ أمير المؤمنين جماعة ممن كانوا معه في حرب صفين، وأشدهم خروجًا عليه ومروقًا من الدين: الأشعث بن قيس الكندي، ومسعر بن فدكي التميمي، وزيد بن حصين الطائي.

ثم إن الخوارج بعد رجوع علي من صفين إلى الكوفة انحازوا إلى حَرَوْرَاء[1]، وهم يومئذ اثنا عشر ألفا، ولذلك سميت الخوارج حرورية، وزعيمهم يومئذ عبدُ الله بن الكواء، وشَبَث بن رِبْعِيّ، وخرج إليهم عليٌّ يناظرهم، فوضَحَتْ حُجته عليهم، فاستأمن إليه ابن الكوّاء مع عشرة من الفرسان، وانحاز الباقون منهم إلى النَّهْرَوَان، وأمَّرُوا على أنفسهم رجلين، **أحدهما:** عبد الله بن وَهْب الراسِبيُّ[2]، والآخر: حرْقُوص بن زُهَيْرِ البَجَلي المعروفُ بذى الثُّدَيَّة[3]. والتَقوا في طريقهم إلى نَهْرَوَان برجل رَأَوْه يهرب منهم، فأحاطوا به، وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن خَبّاب بن الأرَتِّ، فقالوا له: حَدِّثْنا حديثا سمعتَهُ عن أبيك عن رسول الله ﷺ، فقال: سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «**سَتَكُونُ فتنة، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خيرٌ من الساعي، فمن استطاع أن يكون مقتولا فلا يكونن قاتلا**»[4]. فشدَّ عليه رَجُلٌ من الخوارج يقال له مسمع بسيفه فقتله، فجرى دَمُهُ فوق ماء النهر كالشراك إلى الجانب الآخر، ثم إنهم دخلوا منزله وكان في القَرْية التي قتلوه على بابها، فقتلوا ولدَهُ وجاريتَهُ أمَّ وِلِدِه، ثم عسكروا بنهروان.

وانتهى خبرهم إلى عليّ رضي الله عنه، فسار إليهم في أربعة آلاف من أصحابه، وبين يديه عَدِيُّ بن حاتم الطائي[5] وهو يقول:

نـسـيـرُ إذا مـا كــاعَ قَــوْمٌ وبَـلَّـدُوا   بـرايـاتِ صِـدْقٍ كـالـنُّـسُـورِ الـخَـوَافِـقِ
إلــى شَــرِّ قــومٍ فــي شَـــرَاةٍ تـحـزَّبـوا   وعَـــادَوْا إلــهَ الـنـاسِ ربَّ الـمَـشَـارِقِ
طُـغَـاةٍ عـمـاة مـارِقـيـنَ عـن الـهـدى   وكـلُّ يُـــرَى فــي قـولـه غـيـرَ صَـادِقِ
وفـيـنـا عـلـيٌّ ذو الـمـعـالـي يَـقُـودُنَـا   إلـيـهـم جـهَـارًا بـالـسـيـوف الـبَــوَارِقِ

فلما قرب عليّ منهم أرسل إليهم: أن سلمُوا قاتل عبد الله بن خباب. فأرسلوا إليه: إنا كلنا قَتَلَة، ولئن ظفرنا بك قتلناك.

فأتاهم عليّ في جيشه، وبَرَزَوا إليه بجمعهم، فقال لهم قبل القتال: ماذا نَقَمْتُم مني؟

---

(1) حَروراء: قرية بقرب الكوفة.

(2) يُعد عبد الله بن وهب الراسبي أول من بويع من الخوارج بالإمامة، وكان ذلك في منزل زيد بن حصين، بايعه عبد الله بن الكواء، وعروة بن حدير، ويزيد بن عاصم المحاربي، وآخرون.

(3) حرقوص بن زهير السعدي: (000 - 37هـ = 000 - 657م) الملقب بذى الثدية أو بذي الخويصرة. صحابي من بني تميم. كان من أشد الخوارج على عليّ بعد التحكيم، وقتل فيمن قتل بالنهروان. وفي سيرته وضبط لقبه اضطراب. انظر: الإصابة، الترجمة 1661 ، 1969، 2450. والذريعة: 10 : 193.

(4) رواه **البخاري**: كتاب الفتن، باب 9؛ وكتاب المناقب، باب 25. **ومسلم**: كتاب الفتن، حديث **رقم 10، 13**.**والترمذي**: كتاب الفتن، باب 29. **وأحمد** 1: 169، 185؛ 2: 282، 408؛ 4: 106، 110؛ 5: 110 بألفاظ متقاربة.

(5) عَدِيّ بن حاتم الطائى: (000 - 68 هـ = 000 - 687م) أمير صحابي، من الأجواد العقلاء، كان رئيس طيّىء في الجاهلية والإسلام، وقام في حرب الردّة بأعمال كبيرة، وشهد فتح العراق، وشهد الجمل وصفين والنهروان مع علي، روى عنه المحدثون 66 حديثًا، وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بجوده المثل. الروض الأنف 2: 343، والإصابة: ت 5477، وخزانة البغدادي : 1: 139.

فقالو له: أو ما نقمنا منك أنّا قاتَلْنَا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحابُ الجمل أبَحْتَ لنا ما وَجَدْنَا في عسكرهم من المال، ومنعتنا من سَبْي نسائهم وذَرَارِيِّهم، فكيف استحللت مالهم دون النساء والذرية؟!

فقال: إنما أبَحْتُ لكم أموالهم بدلًا عما كانوا أغاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلونا، وكان لهم حكم الإسلام بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردّة عن الإسلام، ولا يجوز استرقاق مَنْ لم يكفر، وبعدُ لو أبَحْتُ لكم النساء أيكم يأخذ عائشة في سَهْمه؟

فخجل القومُ من هذا، ثم قالوا له: نَقَمْنَا عليك محو إمرة أمير المؤمنين على اسمك في الكتاب بينك وبين معاويةَ لما نازَعَكَ معاوية في ذلك.

فقال: فعلْتُ مثلَ ما فعل رسولُ الله ﷺ يوم الحُدَيْبية حين قال له سُهَيْل بن عَمْرو: «لو علمتُ أنك رسول الله لما نازعتك، ولكن اكتب باسمك واسم أبيك»، فكتب: «هذا ما صالح عليه محمدُ بن عبد الله وسهيلُ بن عمرو[1]»، وأخبرني رسول الله ﷺ أنَّ لي منهم يومًا مثلَ ذلك، فكانت قصتي في هذا مع الأبناء قصةَ رسول الله ﷺ مع الآباء.

فقالوا له: فلم قلتَ للحكمين: إن كنْتُ أهلا للخلافة فأثْبِتَانِي، فإن كنْتَ في شك من خلافتك فَغَيْرُك بالشك فيك أوْلى.

فقال: إنما أرَدْتُ بذلك النَّصَفَة لمعاوية، ولو قلت للحكمين احكما لي بالخلافة لم يرض بذلك معاوية، وقد دعا رسولُ الله ﷺ نصارى نَجْرَانَ إلى المُبَاهلة وقال لهم: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[2]، فأنْصَفَهُمْ بذلك من نفسه، ولو قال: «أبتهل فأجعل لعنة الله عليكم» لم يرض النصارى بذلك، لذلك أنصفتُ أنا معاوية من نفسي، ولم أدر غَدْرَ عمرو بن العاص.

قالوا: فلم حكمت الحكمين في حق كان لك؟.

فقال: وجدت رسول الله ﷺ قد حكم سَعْدَ بن مُعَاذ في بني قُرَيْظَةَ، ولو شاء لم يفعل، وأقمت أنا أيضًا حكما، لكن حكمَ رسول الله ﷺ قد حكم بالعدل، وحكمى خدع حتى كان من الأمر ما كان، فهل عندكم شيء سوى هذا؟

فسكت القومُ، وقال أكثرهم: صدق والله، وقالوا: التوبة.

واستأْمَنَ إليه منهم يومئذ ثمانية آلاف، وانفرد منهم أربعة آلاف بقتاله مع عبد الله بن وَهْب الراسبي وحُرْقوص بن زهير البَجَلي، وقال علي للذين استأمنوا إليه: اعتزلُونِي في هذا اليوم وقال لأصحابه: قاتلوهم، فوا الذي نفسي بيده لا يقتل منا عشرة ولا ينجو عشرة منهم.

فقتل من أصحاب علي يومئذ تسعةٌ، وهم : ذؤيبة بن وبرة البَجَلي، وسعد بن مجالد السبيعي، وعبد الله بن حماد الجريري، ورفاعة بن وائل الأرحبي، والفياض بن خليل الأزدى، وكيسوم بن سلمة

---

(1) رواه أحمد في مسنده 1: 342.

(2) روى الخبر ابن هشام في السيرة النبوية، والآية المذكورة موضعها في القرآن [آل عمران: 61].

obeikandi.com

الجهني، وعتبة بن عبيد الخَوْلَاني، وجميع بن جشم الكندي، وحبيب بن عاصم الأودي. قتل هؤلاء التسعة تحت راية عليّ رضي الله عنه فحسب.

وبرز حُرْقُوص بن زُهَيْر إلى عليّ وقال: يا بن أبي طالب؛ لا نريد بقتالك إلا وَجْهَ الله والدار الآخرة.

وقال له علي: بل مثلكم كما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[1]، منهم أنت ورب الكعبة.

ثم حمل عليه في أصحابه، وقتل عبد الله بن وهب في المبارزة وصرع ذو الثُّدَيَّة عن فرسه، وقتلت الخوارج يومئذٍ فلم يُفْلِتْ منهم غيرُ تسعة أنفس، صار منهم رجلان إلى سجستان، ومن أتباعهما خوارج سجستان؛ ورجلان إلى اليمن ومن أتباعهما إباضية اليمن؛ ورجلان صارا إلى عُمَان، ومن أتباعهما خوارج عمان؛ ورجلان صارا إلى ناحية الجزيرة، ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة؛ ورجل منهم صار إلى تل موزن.

وقال علي لأصحابه يومئذ: اطلبوا ذا الثُّدَيَّة فوجدوه تحت دالية ورأوا تحت يده عند الإبط مثل ثَدْي المرأة، فقال: صدق الله ورسوله، وأمر فقتل.

فهذه قصة المحكمة الأولى، وكان دينهم إكفار علي، وعثمانَ، وأصحاب الجمل، ومعاوية، وأصحابه، والحكمين، ومَنْ رضيَ بالتحكيم، وإكفار كل ذي ذَنْبٍ ومعصيةٍ.

ثم خرج عَلَى عليّ بعد ذلك من الخوارج جماعة كانوا على رأي المحكمة الأولى، منهم أشْرَسُ بن عوف، وخرج عليه بالأنبار، وغفلة التيمي من تَيْم عَدِيّ، خرج عليه بماسبذان، والأشهب بن بشر العرني، خرج عليه بِجَرْجَرَايا، وسعد بن قفل، خرج عليه بالمدائن، وأبو مريم السعدي، خرج عليه في سواد الكوفة، فأخْرَجَ عليّ إلى كل واحد جيشًا مع قائد حتى قتلوا أولئك الخوارج، ثم قُتِلَ علي رضي الله عنه في تلك السنة في شهر رَمَضان سنة ثمان وثلاثين من الهجرة.

فلما استوت الولاية لمعاوية خرجَ عليه وعلى مَنْ بعده إلى زمان الأزارقة قومٌ كانوا على رأي المحكمة الأولى: منهم عبد الله بن جوشا الطائي، خرج على معاوية بالنخيلة من سواد الكوفة، فأخرج معاوية إليه أهل الكوفة حتى قتلوا أولئك الخوارج.

ثم خرج عليه حوثرة بن وداع الأسدي، وكان من المستأمنين إلى عليّ يوم النهروان، في سنة إحدى وأربعين.

ثم خرج قرة بن نوفل الأشجعي، والمستورد بن علقمة التميمي، على المغيرة بن شُعْبَة، وهو يومئذ أمير الكوفة من قبل معاوية، فقتلا في حربه.

ثم خرج معاذ بن جرير على المغيرة، فقتل في حربه.

ثم خرج زياد بن خراش العجلي، على زياد بن أبيه، فقتل في حربه.

---

(1) الكهف: 103، 104.

وخرج قريب بن مرة على عبيد الله بن زياد، وخرج عليه أيضًا زحاف بن زحر الطائي، واستعرضا الناسَ في الطريق بالسيف، فأخرج ابن زياد إليهما بعباد بن الحصين الحبطي في جيش، فقتلوا أولئك الخوارج.

فهؤلاء هم الخوارج الذين عاونوا على المُحَكِّمة الأولى قبل فتنة الأزارقة، والله أعلم.

• (2) ذكر الأزارقة منهم:

هؤلاء أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المَكْنِيّ بأبي راشد[1] ولم تكن للخوارج- قَطُّ- فرقةٌ أكثر عددًا ولا أشد منهم شَوْكة.

والذى جمعهم من الدين أشياء:

أ - **منها:** قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفرة لا مشركون.

ب - **ومنها:** قولهم إن القَعَدَة[2] ممن كان على رأيهم عن الهجرة إليهم مشركون وإن كانوا على رأيهم.

ج- **ومنها:** أنهم أوجبوا امتحانَ مَنْ قَصَد عسكرهم إذا ادَّعَى أنه منهم: أن يُدْفَع إليه أسير من مخالفيهم ويأمروه بقتله، فإن قتله صَدَّقوه في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق ومشرك، وقتلوه.

د- **ومنها:** أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم، وقتل أطفالهم، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مُخَلَّدون في النار!

واختلفوا في أول مَنْ أحدث ما انفردت الأزارقة به من إكفار القَعَدَة عنهم، ومن امتحان من قصد عسكرهم:

فمنهم من زعم أن أول مَنْ أحدث ذلك منهم عبدُ ربه الكبير، ومنهم من قال: عبد ربه الصغير.

ومنهم: من قال: أول من قال ذلك رجل منهم اسمه عبدُ الله بن الوَضِين، وخالف نافعَ بن الأزرق في ذلك واستتابه منه، فلما مات ابن الوضين رجع نافع وأتباعه إلى قوله، وقالوا: كان الصواب معه، ولم يُكفِرْ نافعٌ نفسَه بخلافه إياه حين خالفه، وأكْفَرَ مَنْ يخالفه بعد ذلك، ولم يتبرأ من المحكمة

---

(1) نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي: (000 - 65 هـ = 000 - 685م) كان أمير قومه وفقيههم. من أهل البصرة. صحب في أول أمره ابن عباس. وكان وأصحاب له من أنصار «الثورة» على عثمان، ووالوا عليًّا إلى أن كانت قضية التحكيم بين علىّ ومعاوية، فخرجوا على عليّ. رغبة الآمل 7: 103 - 156، 220، 229 - 236. والطبري 7: 65، ولسان الميزان 6: 144.

(2) القَعَدَة هم الذين قعدوا أو توقفوا عن نصرة أيٍّ من الفرق المتحاربة والمقصود بهم أعلاه مجموعة من الخوارج الذين امتنعوا عن مناصرة المحاربين من الخوارج وإن كانوا يؤيدونهم في الرأي.

obeikandl.com

الأولى في تركهم إكفار القَعَدَة عنهم، وقال: إن هذا شيء مازلنا نأخذ به دونهم، وأكْفَرَ من يخالفهم بعد ذلك في إكفار القعدة عنهم.

وزعم نافعٌ وأتباعُه أن دار مخالفيهم دارُ كفرٍ، ويجوز فيها قتل الأطفال والنساء، وأنكرت الأزارقة الرَّجْمَ[1]، واستحلوا كفر الأمانة التي أمر الله تعالى بأدائها، وقالوا: «إن مخالفينا مشركون، فلا يلزمنا أداء أمانتنا إليهم»، ولم يقيموا الحدَّ على قاذف الرجل المحصَنِ، وأقاموه على قاذف المحصَنَات من النساء، وقَطَعُوا يدَ السارق في القليل والكثير، ولم يعتبروا في السرقة نصابًا[2].

وأكفرهم الأمةُ في هذه البدع التى أحدثوها بعد كفرهم الذى شاركوا فيه المحكمة الأولى، فباءوا بكفر على كفر، كمن باء بغضب على غضب، وللكافرين عذاب مهين.

ثم الأزارقة بعد اجتماعها على البِدَعِ التى حكيناها عنهم بايعوا نافعَ بن الأزرق وسَمَّوْه أمير المؤمنين، وانضمَّ إليهم خوارجُ عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفًا، واستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس وكَرْمَان وجَبَوْا خراجها[3]، وعامل البصرة يومئذٍ عبد الله بن الحارث الخزاعي من قبل عبد الله بن الزبير، فأخرج عبد الله بن الحارث جيشًا مع مُسْلم بن عبس بن كريز بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزارقة، فاقتتل الفريقان بدُولَاب الأهواز، فقُتِلَ مسلم بن عبس وأكثر أصحابه، فخرج إلى حربهم من البصرة عمر بن عبيد الله بن مَعْمر التميمي في ألفي فارس، فهزمته الأزارقة، فخرج إليهم حارثة بن بدر الغُدَّاني في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فهزمتهم الأزارقة، فكتب عبد الله بن الزبير من مكة إلى المهلَّبِ بن أبى صُفْرَةَ وهو يومئذٍ بخراسان يأمره بحرب الأزارقة وولاه ذلك فرجع المهلب إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلافٍ، وانضم إليه قومُه من الأزْدِ فصار في عشرين ألفًا، وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دُولَاب الأهواز إلى الأهواز، ومات نافع بن الأزرق في تلك الهزيمة، وبايعت الأزارقة بعده عبيدَ الله بن مأمون التميمي، وقاتلهم المهلب بعد ذلك بالأهواز فقتل عبيد الله بن مأمون في تلك الواقعة، وقتل أيضًا أخوه عثمان بن مأمون مع ثلاثمائة من أشد الأزارقة، وانهزم الباقون منهم إلى ايدج وبايعوا قَطَرِيَّ بن الفُجَاءة وسموه أمير المؤمنين، وقاتلهم المهلَّبُ بعد ذلك حروبا كانت سِجَالًا[4]، وانهزمت الأزارقة في آخرها إلى سابور من أرض فارس، وجعلوها دار هجرتهم، وثَبَتَ المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضُها في أيام عبد الله بن الزبير، وباقيها في زمان خلافة عبد الملك بن مروان وولاية

---

(1) أي أسقطوا الرجم عن الزاني المحصن أو الزانية المحصنة، وحجتهم في ذلك أنه لم يرد في القرآن نص يوجب الرجم، بل جاءت الآية بالجلد مائة جلدة، سواء في الزاني البكر أو المحصن.

(2) النصاب هو المقدار الذي عنده يجب إقامة حد السرقة، وقد رأي أهل السنة أنه لابد من شيء يجعل ضابطًا لإقامة الحد، ولابد أن يكون له قيمة يلحق الناس الضرر بفقدها، فإن الناس من عادتهم التسامح في الشيء البسيط من الأموال، ولهذا لم يكن يُقام الحدّ في سرقة الشيء البسيط. وقد اختلف فقهاء أهل السنة في مقدار هذا النصاب؛ فذهب الجمهور إلى أن القطع لايكون إلا في سرقة ربع دينار من الذهب، أو ثلاثة دراهم من الفضة، أو ما تساوى قيمته ربع دينار أو ثلاثة دراهم. ومذهب الأحناف أن النصاب الموجب للقطع عشرة دراهم فأكثر ولا قطع في أقل منها.

(3) جَبَا: الخراجَ والمالَ - جَبْوًا، وجباوة: جَمَعَهُ.

(4) الحرب بينهم سجال: أي نصرتها بينهم متداولة، سجل منها على هؤلاء، وآخر على هؤلاء. والسجل هو الدلو العظيمة مملوءة أو فيها ماء قل أو كثر، وتعنى أيضًا: الضرع العظيم؛ و - النصيب من الشيء. والجمع: سُجُول، وسجال.

الحجاج على العراق، وقَرَّرَ الحجاج المهلب على حرب الأزارقة، فدامت الحرب في تلك السنين بين المهلَّب وبين الأزارقة كرًّا وفرًّا فيما بين فارس والأهواز، إلى أن وقع الخلافُ بين الأزارقة ففارق عبدُ ربه الكبير قَطَرِيًّا وصار إلى واد بجيرفت كرمين في سبعة آلاف رجل، وفارقه عبد ربه الصغير في أربعة آلاف، وصار إلى ناحية أخرى من كَرْمَان، وبقي قطري في بضعَة عَشرَ ألفَ رجلٍ بأرض فارس، وقاتله المهلَّبُ بها، وهَزَمَه إلى أرض كرمان وتبعه وقاتله بأرض كرمان وهزمه منها إلى الري، ثم قاتل عبد ربه الكبير فقتله، وبعث بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربه الصغير فأتى عليه وعلى أصحابه، وبعث الحجاجُ سفيانَ بن الأبرد الكلبي في جيش كثيف إلى قطرى بعد أن انحاز من الري إلى طبرستان فقتلوه بها، وأنفذوا برأسه إلى الحجاج، وكان عبيدة بن هلال اليشكري قد فارق قَطَرِيًّا وانحاز إلى قومس، فتبعه سفيان بن الأبرد وحاصره في حصن قومس إلى أن قتله وقتل أتباعه، وَطَهَّرَ الله بذلك الأرضَ من الأزارقة، والحمد لله على ذلك.

• (3) ذكر النجدات منهم:

هؤلاء أتباع نَجْدَةَ بن عامر الحَنَفي[1]، وكان السببُ في رياسته وزعامته أن نافع ابن الأزرق لما أظْهَر البراءة من القَعَدَة عنه بعد أن كانوا على رأيه، وسماهم مشركين، واستحلّ قتل أطفال مخالفيه ونسائهم، وفارقه أبو فُدَيْك، وعطية الحنفي، وراشد الطويل، ومقلاص، وأيوب الأزرق، وجماعة من أتباعهم، وذهبوا إلى اليمامة فاستقبلهم نجدة بن عامر في جُنْدٍ من الخوارج يريدون اللحوق بعسكر نافع، فأخبروهم بأحداث نافع، ورَدُّوهم إلى اليمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر، وأكْفَرُوا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم وأكفروا من قال بإمامة نافع، وأقاموا على إمامة نَجْدَةَ إلى أن اختلفوا عليه في أمور نَقَمُوها منه، فلما اختلفوا عليه صاروا ثلاث فرق:

أ - فرقة صارت مع عطية بن الأسود الحنفي[2] إلى سجستان، وتبعهم خوارجُ سجستان، ولهذا قيل لخوارج سجستان في ذلك الوقت «عَطَوية».

ب - وفرقة صارت مع أبي فُدَيْكٍ[3] حَرْبًا على نَجْدَة، وهم الذين قتلوا نَجْدَةَ.

جـ - وفرقة عَذَرُوا نجدة في أحداثه وأقاموا على إمامته.

---

(1) نجدة بن عامر الحنفي، من بكر بن وائل (36 - 69 هـ = 656 - 688م) من كبار أصحاب الثورات في صدر الإسلام، انفرد عن سائر الخوارج بآراء. استقر هو وأتباعه بالبحرين نحو خمس سنين وتسمى بأمير المؤمنين، وعماله باليمامة وعمان وهجر وبعض أرض العرض. الكامل للمبرد 2: 192، وابن الأثير 4: 78، 80، 134.

(2) عطية بن الأسود اليمامي الحنفي: (000 - نحو 75 هـ = 000 - نحو 695م) من علماء الخوارج وأمرائهم. انظر أخباره في: الحور العين 170، واللباب 2: 142، والملل والنحل 1: 179 - 194.

(3) عبد الله بن نور، أبو فَدَيْك: (000 - 73 هـ = 000 - 692م) تغلب على البحرين وما والاها بعد مقتل نجدة، جاءت نهايته على يد الجيش الذي بعثه عبد الملك بن مروان وكان حوالي عشرة آلاف، فقاتلهم وصمد لهم، إلى أن قتلوه وقتلوا من أصحابه نحو 6 آلاف وأسروا ثمانمائة. خزانة البغدادي 2: 97.

• والذي نَقَمَه على نجدة أتباعُه أشياء:

منها: أنه بعث جيشا في غزو البر، وجيشا في غزو البحر، ففضّلَ الذين بعثهم في البر على الذين بعثهم في البحر في الرزق والعَطَاء.

ومنها: أنه بعث جيشًا، فأغاروا على مدينة الرسول ﷺ وأصابوا منها جارية من بنات عثمان بن عفان، فكتب إليه عبدُ الملك في شأنها، فاشتراها من الذي كانت في يديه ورَدّها إلى عبد الملك بن مروان، فقالوا له: إنك رددْتَ جارية لنا على عدونا.

ومنها: أنه عَذَرَ أهل الخطأ في الاجتهاد بالجهالات، وكان السبب في ذلك أنه بعث ابنه المضرج مع جند من عسكره إلى القطيف، فأغاروا عليها، وسَبَوْا منها النساء والذرية، وقَوَّمُوا النساء على أنفسهم، ونكحوهن قبل إخراج الخمس من الغنيمة، وقالوا: إن دخلت النساء في قسمنا فهو مرادنا، وإن زادت قِيَمُهُنَّ على نصيبنا من الغنيمة غرمنا الزيادة من أموالنا، فلما رجعوا إلى نَجْدَةَ سألوه عما فعلوا من وَطْء النساء ومن أكل طعام الغنيمة قبل إخراج الخمس منها وقبل قسمة أربعة أخماسها بين الغانمين، فقال لهم: لم يكن لكم ذلك، فقالوا: لم نعلم أن ذلك لا يحل لنا، فعَذَرهم بالجهالة.

ثم قال: إن الدين أمران: أحدهما معرفة الله تعالى، ومعرفة رسُله، وتحريم دماء المسلمين، وتحريم غَصب أموال المسلمين، والإقرار بما جاء من عند الله تعالى جملة، فهذا واجبٌ معرفتُه على كل مكلف. وما سواه فالناس معذورون بجهالته حتى يقيم عليه الحجة في الحلال والحرام، فمن استحلَّ باجتهاده شيئًا محرمًا فهو معذور، ومن خاف العذابَ على المجتهد المخطئ قبل قيام الحجة عليه فهو كافر.

ومن بِدَعِ نجدة أنه تولى أصحاب الحدود من موافقيه، وقال: لعل الله يعذبهم بذنوبهم في غير نار جهنم ثم يدخلهم الجنة، وَزَعَمَ أن النار يدخلها مَنْ خالفه في دينه.

ومن ضلالاته أيضًا أنه أسقط حدّ الخمر [1].

ومنها أيضا أنه قال: من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصَرَّ عليها فهو مشرك، ومَنْ زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مُصِرٍّ عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه.

فلما أحدث هذه الأحداثَ وعَذَرَ أتباعه بالجهالات استتابه أكثرُ أتباعه من أحداثه وقالوا له: اخْرُجْ إلى المسجد وتُب من أحداثك، ففعل ذلك.

ثم إن قوما منهم نَدِمُوا على استتابته، وانضموا إلى العاذرين له، وقالوا له: أنت الإمام ولك الاجتهاد، ولم يكن لنا أن نستتيبك فتب من تَوْبَتِك، واستتب الذين استتابوك وإلا نابذناك، ففعل ذلك، فافترق عليه أصحابه وخَلَعه أكثرهم، وقالوا له اختر لنا إمامًا. فاختار أبا فَدَيْك وصار راشد الطويل مع أبي فديك يدًا واحدة، فلما استولى أبو فُدَيْك على اليمامة علم أن أصحاب نَجْدَةَ إذا

---

(١) يذهب الشهرستاني في الملل والنحل عند تأريخه لآراء نجدة إلى عكس ذلك تمامًا؛ حيث يقول إن نجدة «غلظ على الناس في حد الخمر تغليظًا شديدًا».

عادوا من غزواتهم أعادوا نجدة إلى الإمارة، فطلب نجدَةَ لقتله، فاختفى نجدةُ في دار بعض عاذريه ينتظر رجوع عساكره الذين قد فَرَّقَهم في سواحل الشام ونواحي اليمن، ونادى منادى أبي فُدَيْك: مَنْ دَلَّنا على نجدة فله عشرة آلاف درهم، وأيُّ مملوك دَلَّنا عليه فهو حر، فدلَّتْ عليه أَمَةٌ للذين كان نجدة عندهم، فأنفذ أبو فُدَيْك راشدًا الطويلَ في عسكر إليه، فكبَسُوه وحملوا رأسه إلى أبي فُدَيْك فلما قتل نجدة صارت النَّجَداتُ بعدهُ ثلاث فرق:

أ- فرقة أكفرته وصارت إلى أبي فديك، كراشد الطويل، وأبي بيهس، وأبي الشمراخ وأتباعهم.

ب - وفرقة عَذَرَتْه فيما فعل، وهم النجدات اليوم.

جـ- وفرقة من النجدات بَعُدُوا عن اليمامة، وكانوا بناحية البصرة شَكُّوا فيما حكى من أَحْدَاث نجدة وتوقَّفُوا فى أمره، وقالوا: لا ندْرِى هل أَحْدَثَ تلك الأحداثَ أم لا فلا نبرأ منه إلا باليقين.

وبقى أبو فُدَيْك بعد قتل نجدة إلى أن بعث إليه عبدُ الملك بن مروان عُمرَ بن عبيد الله بن معمر التميمي في جند، فقتلوا أبا فُدَيْك، وبعثوا برأسه إلى عبد الملك بن مروان، فهذه قصة النجدات.

• (4) ذكر الصُفْرية من الخوارج:

هؤلاء أتباعُ زِيَادِ بن الأَصْفَر، وقولهم في الجملة كقول الأزارقة في أن أصحاب الذنوب مشركون، غير أن الصُّفرية لا يَرَوْنَ قتلَ أطفال مخالفيهم ونسائهم، والأزارقة يرون ذلك[1].

وقد زعمت فرقة من الصُّفرية أن ما كان من الأعمال عليه حد واقع لا يُسَمَّى صاحبُه إلا بالاسم الموضوع له: كزان، وسارق، وقاذف، وقاتل عمد، وليس صاحبه كافرًا ولا مشركا، وكلّ ذنبٍ ليس فيه حد كترك الصلاة والصوم فهو كفر وصاحبُه كافر، وإن المؤمن المذنبَ يفقد اسم الإيمان في الوجهين جميعا.

وفرقة ثالثة من الصفرية قالت بقول من قال من البَيْهَسية[2]: إن صاحب الذنب لا يُحْكَم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي فيحده.

• فصارت الصفرية على هذا التقدير ثلاث فرق:

أ - فرقة تزعم أن صاحب كلِّ ذنبٍ مشركٌ، كما قالت الأزارقة.

ب - والثانية تزعم أن اسم الكفر واقع على صاحب ذنب ليس فيه حد، والمحدود في ذنبه خارجٌ عن الإيمان وغيرُ داخل في الكفر.

---

(1) ويرى زياد بن الأصفر أيضًا أن التقية جائزة في القول دون العمل، ويذكر المورخون أنه قال: «نحن مؤمنون عند أنفسنا، ولا ندرى لعلنا خرجنا من الإيمان عند الله». وقال: «الشرك شركان: شرك هو طاعة الشيطان، وشرك هو عبادة الأوثان. والكفر كفران: كفر بإنكار النعمة، وكفر بإنكار الربوبية. والبراءة براءتان: براءة من أهل الحدود سُنَّة، وبراءة من أهل الجحود فريضة».

(2) البيهسية أصحاب أبي بيهس هيصم بن عامر، سيأتي ذكره.

جـ- والثالثة تزعم أن اسم الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حَدّه الوالي على ذنبه.

وهذه الفرق الثلاث من الصُّفرية يخالفون الأزارقة في الأطفال والنساء كما بيناه قبل هذا. وكل الصفرية يقولون بموالاة عبد الله بن وهب الراسبيّ [1]، وحرقوص بن زهير [2]، وأتباعهما من المحكمة الأولى، ويقولون بإمامة أبي بلال مرداس الخارجي [3] بعدهم، وبإمامة عمران بن حِطّان السدوسي [4] بعد أبي بلال.

فأما أبو بِلَالٍ مرداس: فإنه خرج في أيام يزيد بن معاوية بناحية البصرة على عبيد الله ابن زياد، فبعث إليه عبيدُ الله بن زياد زُرْعَةَ بن مسلم العامري في ألفي فارس، وكان زُرْعَةُ يميل إلى قول الخوارج، فلما اصطفّ الفريقان للقتال قال زرعة لأبي بلال: أنتم على الحق ولكنا نخاف من ابن زياد أن يسقط عطاءنا فلابد لنا من قتالكم، فقال له أبو بلال: وددت لو كنت قبلْتُ فيكم قول أخي عُرْوَةَ؛ فإنه أشار عليّ بالاستعراض لكم كما استعرض قريب وزحاف النّاسَ في طرقهم بالسيف، ولكني خالفتهما وخالفت أخي، ثم حمل أبو بلال وأتباعه على زرعة وجنده فهزموهم، ثم إن عُبَيد الله بن زياد بعث إليه بعباد بن أخضر التميمي، فقاتل أبا بلال بنوج وقتله مع أتباعه، فلما ورد على ابن زياد خَبر قتل أبي بلال قتل من وجدهم بالبصرة من الصفرية، وظفر بعُروَةَ أخي مرداس فقال له: أشَرْتَ على أخيك مرداس بالاستعراض للناس، فقد انتقم الله للناس منك ومن أخيك، ثم أمر به فقطعت يداه ورجلاه، وصَلَبه.

فلما قتل مرداسٌ اتخذت الصُّفْرية عمران بن حِطّان [5] إمامًا، وهو الذي رَثَى مرداسًا بقصائدَ يقول في بعضها:

أنْـكَـرْتُ بَـعْـدكَ مـا قَـدْ كـنْـتُ أعرفه ... مـا الـنـاسُ بـعـدَك يـا مِـرْدَاسُ بِالنَّاسِ

وكان عمران بن حِطّان هذا ناسكا شاعرًا شديدًا في مذهب الصُّفْرية، وبلغ من خُبْثه في بُغْضِ علي رضي الله عنه أنه رَثَى عبدَ الرحمن بن مُلْجم، وقال في ضَرْبه عليا:

يـا ضَـرْبَـةً مـن مُـنِـيـبٍ مـا أراد بها ... إلا ليبلُغ مـن ذي الـعَـرْشِ رِضْـوَانـا

إنـــي لأذكـــرهُ يـومـا فـأحـسَـبُـه ... أوْفَـــى الـبـريَّـةِ عـنـد الـلـه مـيـزَانـا

قال عبد القاهر: وقد أجبناه عن شعره هذا بقولنا:

---

(1) سبق التعريف بهم. (2) سبق التعريف بهم. (3) سبق التعريف بهم.

(4) عمران بن حطان السدوسي، أبو سماك: (000 - 84 هـ = 000 - 703م) رأس القعدة، من الصفرية، وخطيبهم وشاعرهم، كان قبل ذلك من رجال العلم والحديث، وإنما عُد من قعدة الصفرية لأنه طال عمره وضعف عن الحرب فاقتصر على التحريض والدعوة بشعره وبيانه. وكان شاعرًا مفلقًا مكثرًا، وهو القائل من قصيدة:

«حتى متى لا نرى عدلًا نعيش به ... ولا نرى لدعاة الحق أعوانًا»

انظر: الإصابة، الترجمة 6877، وخزانة البغدادي 2: 436 - 441، وميزان الاعتدال 2: 276، والسير للشماخي 77.

(5) تقدم التعريف به قريبًا.

obeikandl.com

يا ضَرْبَةً من كَفُورٍ ما استفاد بها ... إلا الجَزَاء بما يُصْلِيه نِيرانا

إنّي لألعنه دينا، وألعن مَنْ ... يَرْجُو له أبدًا عَفْوًا وغُفْرانا

ذاك الشقيُّ لأشْقَى الناسِ كلّهمُ ... أخَفُّهم عند رب الناس ميزانا

• (5) ذكر العَجَاردة من الخوارج:

العجاردة كلها أتباع عبد الكريم بن عجرد، وكان عبد الكريم من أتباع عطية بن الأسود الحنفي[1]، وكانت العجاردة مفترقة عشر فرق يجمعها القول بأن الطفل يُدْعَى إذاً بلغ، وتجب البراءة منه قبل ذلك حتى يُدْعَى إلى الإسلام أو يصفه هو. وفارقوا الأزارقة في شيء آخر، وهو أن الأزارقة استحلت أموال مخالفيهم بكل حال، والعجاردة لا يرون أموال مخالفيهم فيئا إلا بعد قتل صاحبه، فكانت العجاردة على هذه الجملة[2] إلى أن افترقت فرقها التي نذكرها بعد هذا.

• (6) ذكر الحازمية[3] منهم:

هؤلاء أكثر عَجَاردة سِجِسْتَانَ، وقد قالوا في باب القدر، والاستطاعة، والمشيئة بقول أهل السنة: أنْ لا خالق إلا الله، ولا يكون إلا ما شاء الله، وإن الاستطاعة مع الفعل، وأكْفَرُوا الميمونية[4] الذين قالوا في باب القدر والاستطاعة بقول القدرية المعتزلة عن الحق.

ثم إن الحازمية خالفوا أكْثَر الخوارج في الولاية والعَدَاوة، وقالوا: إنهما صفتان لله تعالى، وإن الله عز وجل إنما يتولى العبدَ على ما هو صائر إليه من الإيمان، وإن كان في أكثر عمره كافرًا، ويرى منه ما يصير إليه من الكفر في آخر عمره وإن كان في أكثر عمره مؤمنًا، وإن الله تعالى لم يَزَلْ محبًّا لأوليائه ومُبْغِضًا لأعدائه.

وهذا القول منهم موافق لقول أهل السنة في الموافاة، غير أن أهل السنة ألزموا الحازمية على قولها بالمُوَافاة أن يكون علي، وطلحة، والزبير، وعثمان، من أهل الجنة؛ لأنه من أهل بَيْعَة الرضوان الذين قال الله تعالى فيهم:

﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾[5]. وقالوا لهم: إذا كان الرضا من الله تعالى عن العبد إنما يكون عن علم أنه يَمُوتُ على الإيمان وَجَبَ أن يكون المُبَايعون تحت

---

(1) وقيل إنه كان من أصحاب أبي بيهس، ثم خالفه.

(2) يرى العجاردة أيضًا أن الهجرة فضيلة لا فريضة، ويتولون القعدة إذا عرفوهم بالديانة، ويكفرون بالكبائر، وينكرون كون سورة يوسف من القرآن، ويزعمون أنها قصة من قصص العشق ولا يجوز أن تكون قصة العشق - في نظرهم - من القرآن، ويجيزون نكاح بنات البنين، وبنات البنات، وبنات بنات الإخوة، وبنات بني الإخوة، ويقولون: إنما حرم الله البنات وبنات الإخوة وبنات الأخوات.

(3) في الأصل، «الحازمية» وهو خطأ واضح لم تتداركه الطبعات السابقة، والصواب ما أثبتناه أعلاه «الحازمية»، وهم أتباع حازم بن علي.

(4) الميمونية نسبة إلى ميمون بن خالد، وهو من جملة العجاردة إلا أنه تفرد عنهم بآراء خاصة به.

(5) الفتح: 18.

الشجرة على هذه الصفة، وكان علي وطلحة والزبير منهم، وكان عثمانُ يومئذٍ أسيرًا فبايَعَ له النبيُّ عليه السلام، وجعل يده بدلًا عن يده[1]، وصحَّ بهذا بطلانُ قولِ مَنْ أكفر هؤلاء الأربعة.

• (7) ذكر الشعيبية[2] منهم:

قول هؤلاء في باب القَدَر والاستطاعة والمشيئة كقول الحازمية، وإنما ظهر ذكر الشعيبية حين نازع زعيمهم المعروف بشعيب رجلًا من الخوارج اسمه ميمون[3]، وكان السبب في ذلك أنه كان لميمون على شعيب مال، فتَقَاضَاه، فقال له شعيب: أعطيكه إن شاء الله، فقال له ميمون: قد شاء الله ذلك الساعة، فقال شعيب: لو كان قد شاء ذلك لم أستطع أن لا أعطيكه، فقال ميمون: قد أَمرَكَ الله بذلك، وكل ما أَمَرَ به فقد شاءه، وما لم يشأ لم يأمر به.

فافترقت العَجَاردة عند ذلك ، فتبع قوم شعيبًا، وتبع آخرون ميمونًا، وكتبوا في ذلك إلى عبد الكريم بن عَجْرَد، وهو يومئذ في حبس السلطان، فكتب في جوابهم: إنما نقول: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. ولا نُلْحِقُ بالله سوءًا فوصل الجوابُ إليهم بعد موت ابن عجرد، وادعى ميمون أنه قال بقوله؛ لأنه قال: لا نلحق بالله سوءًا، وقال شعيب: بل قال بقولي؛ لأنه قال نقول: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. ومالت الحازمية وأكثرُ العَجَاردة إلى شُعَيب، ومالت الحمزية[4] مع القدرية إلى ميمون.

ثم زادت الميمونية على كفرها في القدر نوعا من المجوسية، فأباحوا نكاح بنات البنات وبنات البنين، ورأوا قتل السلطان ومَنْ رضي بحكمه فرضًا، فأما مَنْ أنكره فلا يرون قتله، إلا إذا أغار عليهم، أو طعن في دينهم، أو كان دليلا للسلطان.

وسنذكر الميمونية في جملة الغُلَاة الخارجين عن الملة فى باب بعد هذا إن شاء الله عز وجل.

وقد كان من جملة الميمونية رجل يقال له خَلَفٌ، ثم خالف الميمونية في القَدَر والاستطاعة والمشيئة، وقال في هذه الثلاثة بقول أهل السنة، وتبعه على ذلك خوارج كَرْمَان ومكران، فيقال لهم: «**الخلفية**» وهم الذين قاتلوا حمزة بن أكرك الخارجي في أرض كرمان.

• (8) ذكر الخلفية منهم:

هم أتباع خلف الذي قاتلَ حمزة الخارجي، والخلفية لا يَرَوْنَ القتال إلا مع إمام منهم، وصارت الخلفية إلى قول الأزارقة في شيء واحد، وهو دعواهم أن أطفال مخالفيهم في النار[5].

---

(1) روى خبر بيعة الرضوان: البخاري: كتاب المغازي، باب 19، 35؛ وكتاب فضائل الصحابة، باب 7. ومسلم: كتاب الجهاد، حديث رقم 52. والترمذي: كتاب المناقب، باب 18، والنسائي: كتاب الأحباس، باب 4. وابن حنبل : ج I ص 59، ج 5 ص 433.

(2) نسبة إلى شعيب بن محمد.

(3) هو ميمون بن خالد، سبقت الإشارة إليه.

(4) نسبة إلى حمزة بن أكرك سيأتي ذكره.

(5) يقولون بهذا مع أنهم يعترفون بأن هؤلاء لا عمل لهم ولا ترك. وهذا تناقض واضح، لا سيما وأنهم يقولون لو عذب الله العباد على أفعال قدرها عليهم أو على مالم يفعلوه كان ظالمًا.

• (9) ذكر المعلومية والمجهولية منهم:

هاتان فرقتان من جملة الحازمية، ثم إن المعلومية منهما خالفت سَلَفَهَا في شيئين:

أحدهما: دعواها أن مَنْ لم يَعْرِف الله تعالى بجميع أسمائه فهو جاهل به، والجاهل به كافر.

والثاني: أنهم قالوا: «إن أفعال العباد غيرُ مخلوقةٍ لله تعالى».

ولكنهم قالوا في الاستطاعة والمشيئة بقول أهل السنة في أن الاستطاعة مع الفعل وأنه لا يكون إلا ماشاء الله.

وهذه الفرقة تَدَّعِي إمامة مَنْ كان على دينها وخرج بسيفه على أعدائه، من غير بَرَاءة منهم عن القَعَدَة عنهم.

وأما المجهولية منهم فقولهم كقول المعلومية، غير أنهم قالوا: **«مَنْ عرف الله ببعض أسمائه فقد عرفه»**، وأكفروا المعلومية منهم في هذا الباب.

• (10) ذكر الصَّلْتية منهم:

هؤلاء منسوبون إلى صَلت بن عثمان، وقيل: صَلْت بن أبي الصلت[1]. وكان من العجاردة غير أنه قال: «إذا استجاب لنا الرجلُ وأسلم تولَّيْنَاه وبَرِئنا من أطفاله؛ لأنه ليس لهم إسلام حتى يدركوا فَيُدعَوْن حينئذٍ إلى الإسلام فيقبلونه»!

وبإزاء هذه الفرقة فرقة أخرى، وهي التاسعة من العجاردة، زعموا أنه ليس لأطفال المؤمنين ولا لأطفال المشركين ولاية ولا عداوة حتى يدركوا فيُدْعَوْا إلى الإسلام فيقبلوا أو ينكروا.

• (11) ذكر الحمزية منهم:

هؤلاء أتباع حمزة بن أكرك[2] الذي عاش في سِجِسْتَان، وخُرَاسان ومكران، وقهستان، وكرمان، وهزم الجيوشَ الكثيرة، وكان في الأصل من العجاردة الحازمية، ثم خالفهم في باب القدر والاستطاعة فقال فيهما بقول القدرية، فأكفرته الحازمية في ذلك، ثم زعم مع ذلك أن أطفال المشركين في النار[3]، فأكفرته القدرية في ذلك، ثم إنه والَى القَعَدة من الخوارج مع قوله بتكفير مَنْ لا يوافقه على قتال مخالفيه من فرق هذه الأمة مع قوله بأنهم مشركون.

---

(1) جاء في شرح المواقف 3: 292 «عثمان بن أبي الصلت وقيل الصلت بن الصامت». وجاء اسمه في لب اللباب 162 «عثمان بن أبي الصلت» وكذلك ورد اسمه عند المقريزي 2: 355.

(2) ذكره البغدادي في كتابه الملل والنحل باسم «حمزة بن أدرك الخارجي» وكذلك ورد عند الشهرستاني في الملل والنحل ولكن بدون تلقيبه بالخارجي. وهكذا جاء عند المقريزي 2: 355 «حمزة بن أدرك» وفي الطبري: «حمزة بن أترك».

(3) في الواقع أن القول بأن أطفال المشركين في النار قول يدعو للتعجب والاندهاش؛ لما فيه من مخالفة لروح العدل التي اتسمت بها تعاليم الإسلام التي تؤكد على تكافؤ الفرص والمساواة في العدل؛ ولذا فإنه من الجور أن يتم التفريق بين طفل المؤمن وطفل الكافر حين يثاب الأول بطاعة آبائه ويعاقب الثاني بعصيان آبائه أليس ذاك ضد المسؤولية الفردية؟ أليس ذلك ضد المبدأ الإسلامي الذي ينص على أن البلوغ شرط التكليف؟ وبأى معيار من معايير العدل يؤخذ الطفل بجريرة أبيه ويُحاسب على عقيدته وسلوكه وهو بعد لم يبلغ سن البلوغ والتمييز؟

obeikandi.com

وكان إذا قاتل قَوْمًا وهَزَمهم أمر بإحراق أموالهم وعَقْر دوابهم، وكان مع ذلك يقتل الأسراء من مخالفيهم.

وكان ظهوره في أيام هارون الرشيد في سنة تسع وسبعين ومائة، وبقي الناسُ في فتنتِه إلى أن مضى صَدْر من أيام خلافة المأمون ولما استولى على بعض البلدان جعل قاضية أبا يحيى يوسف بن بشار، وصاحب جيشه رجلًا اسمه حيوية بن معبد، وصاحب حَرَسِه عمرو بن صاعد، وكان معه جماعة من شُعَراء الخوارج: كطلحة بن فهد، وأبي الجلندى، وأقرانهم. وبَدَأ بقتال البَيْهَسِيَّة من الخوارج، وقتل الكثير منهم، فسَمَّوْهُ عند ذلك أمير المؤمنين، وقال الشاعر طلحة بن فهد في ذلك:

امـيـرُ الـمـؤمـنـيـن عَـلَـى رَشَـادٍ ... وخَـيْـرِ هِـدَايَـةٍ، نِـعْـمَ الأمِـيـرُ

أمـيـرٌ يـفْـضُـلُ الأمـراء فَـضْـلًا ... كما فَـضَـل الـسُّـهـا[1] الـقَـمَـرُ الـمُنِيرُ

ثم إن حمزة أسْرَى سرية إلى الحازمية[2] من الخوارج بناحية فلحرد، فقتل منهم مقتلة عظيمة.

ثم قصد بنفسه هَرَاء، فمنعه أهلها من دخولها، فاستعرض الناسَ خارجَ المدينة وقتل منهم الكثير، فخرج إليه عمرو بن يزيد الأزدي - وهو يومئذ والى هَرَاء - مع جنده، فدامَت الحربُ بينهم شهورًا، وقتل من أرض هَرَاء جماعة، قُتِلَ من أصحاب حمزة هيصمٌ الشاري، وكان داعية حمزة يدعو الناس إلى ضلالته.

ثم أغار حمزة على كروخ من رستاق[3] هَرَاء، وأحرق أموالهم وعقر أشجارهم، ثم حارب ابن يزيد الأزدي بقرب بوشنج وقتل عمرًا.

ثم انتصب علي بن عيسى بن ماديان - وهو يومئذ والى خراسان - لحرب حمزة، فانهزم منه إلى أرض سجستان بعد أن قتل من قواده ستون رجلًا سوى أتباعه، فلما وصل إلى سجستان منعه أهل زرنج بأن ألبس أصحابه السواد يُوهِمهم أنهم أصحابُ السلطان، وأنذرهم بذلك منذر، فمنعوه من دخول البلدة، فعقر نخلهم في سوادهم، وقتل المجتازين في صحاريهم.

ثم قصد نهر شعبة، وقتل بها الكثير من الخوارج الخلفية[4]، وعَقَر أشجارهم، وأحرق أموالهم، وانهزم منه رئيس للخلفيَّة اسمه مسعود بن قيس، وعبر في هزيمته واديًا وغرق فيه، وشك أتباعه في موته، وهم ينتظرونه اليوم.

ثم رجع حمزة من كَرْمَان، وأغار في طريقه على رستاق «بُسْت» من رساتيق نيسابور، وكان بها قوم من الخوارج الثعالبة، فقتلهم حمزة.

---

(1) السُّها: كوكب صغير خفيُّ الضوء في بنات نعش الكبرى أو الصغرى. وفي المثل: «أريها السُّها وتريني القمر» يضرب للمدهوش الذي يُسألُ عن شيء فيجيب جوابًا بعيدًا.

(2) تُصر الطبعات السالفة طول الوقت على إيراد هذه الفرقة باسم «الخازمية» وهو خطأ، والصواب - كما سبق الإشارة - «الحازمية» نسبة إلى حازم بن علي.

(3) الرُّسْتاق: قرية، وموضع فيه مزدرع، أو بيوت مجتمعة. والجمع: رساتيق.

(4) أصحاب خلف الخارجي، تقدم الحديث عنهم.

ودامت فتنته بخراسان، وكرمان، وقهستان، وسجستان، إلى آخر أيام الرشيد وصَدْرٍ من خلافة المأمون لاشتغال جند أكثر خراسان بقتال رافع بن ليث بن نصر بن سَيَّار على باب سمرقند، فلما تمكن المأمون من الخلافة كتب إلى حمزة كتابًا استدعاه فيه إلى طاعته، فما ازداد إلا عُتُوًّا في أمره، فبعث المأمون بطاهر بن الحسين لقتال حمزة، فدارت بين طاهر وحمزة حُرُوب قتل فيها من الفريقين مقدار ثلاثين ألفًا أكثرهم من أتباع حمزة، وانهزم فيها حمزة إلى كرمان، وأتى طاهر على القعَدَة عن حمزة ممن كانوا على رأيه، وظفر بثلاثمائة منهم، فأمر بشد كل رجل منهم بالحبال بين شجرتين قد جذبت رؤوس بعضها إلى بعض، ثم قطع الرجل بين الشجرتين فرجعت كل واحدة من الشجرتين بالنصف من بدن المشدود عليها. ثم إن المأمون استدعى طاهر ابن الحسين من خُرَاسان وبعث به إلى منصبه، فطمع حمزة في خراسان، فأقبل في جيشه من كرمان، فخرج إليه عبدُ الرحمن النيسابوري في عشرين ألفَ رجلٍ من غُزاة نيسابور ونواحيها، فهزموا حمزة بإذن الله، وقتلوا الألوف من أصحابه، وانفلت منهم حمزة جريحًا، ومات في هزيمته هذه، وأراح الله عز وجل منه ومن أتباعه العباد بعد ذلك، وكانت هذه الواقعة التي هلك بعدها حمزة الخارجي القدريّ من مفاخر أهل نيسابور، والحمد لله على ذلك.

• (12) ذكر الثعالبة منهم:

هؤلاء أتباع ثعلبة بن مشكان[1]. والثعالبة تَدَّعِي إمامته بعد عبد الكريم بن عجرد[2]، وتزعم أن عبد الكريم بن عجرد كان إمامًا قبل أن يخالفه ثعلبة في حكم الأطفال، فلما اختلفا في ذلك كَفَر ابن عجرد، وصار ثعلبة إمامًا.

والسبب في اختلافهما أن رجلا من العجاردة خطَبَ إلى ثعلبة بنته، فقال له: بين مهرها، فأرسل الخاطبُ امرأة إلى أم تلك البنت يسألها هل بلغت البنت؟ فإن كانت قد بلغت ووصفت الإسلام على الشرط الذي تعتبره العجاردة لم يُبَالِ كم كان مهرها، فقالت أمها: هي مسلمة في الولاية بلغت أم لم تبلغ، فأخبر بذلك عبد الكريم ابن عجرد وثعلبة بن مشكان، فاختار عبدُ الكريم البراءة من الأطفال قبل البلوغ، وقال ثعلبة: نحن على ولايتهم صغارًا وكبارًا إلى أن يَبِينَ لنا منهم إنكار للحق، فلما اختلفا في ذلك برئ كل واحد منهما من صاحبه وصار أتباعُ كل واحد منهما فرقًا. وقد ذكرنا فرق العجاردة قبل هذا.

وصارت الثعالبة بعد ذلك ستَّ فرق:

فرقة أقامت على إمامة ثعلبة ولم تقل بإمامة أحد بعده، ولم يكترثوا لما ظهر فيهم من خلاف الأخنسية والمعبدية.

---

(1) يذكره الشهرستاني باسم «ثعلبة بن عامر» الملل والنحل 1: 177 على هامش الفصل، ويتابعه المقريزي في المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار 2: 355. وذكره الأشعري باسم «ثعلبة» فقط، في مقالات الإسلاميين 1: 167. ويتفق شاهفور في التبصير في الدين ص 33 مع البغدادي فيذكره باسم «ثعلبة ابن مشكان».

(2) تقدم الحديث عنه.

• (13) ذكر المعبدية منهم:

والفرقة الثانية منهم معبدية، قالت بإمامة رجل منهم بعد ثعلبة اسمه معبد، خالف جمهور الثعالبة في أخذ الزكاة من العبيد وإعطائهم منها[1]، وأكْفَرَ من لم يقل بذلك، وأكفره سائر الثعالبة في قوله.

• (14) الأخنسية:

والفرقة الثالثة منهم الأخنسية، أتباع رجل منهم كان يعرف بالأخْنَس، وكان في بدء أمره على قول الثعالبة في مُوَالاة الأطفال، ثم خنس من بينهم فقال: «يجب علينا أن نتوقَّفَ عن جميع من في دار التَّقِيَّةِ، إلا من عرفنا منه إيمانًا فنواليه عليه، أو كفرًا فبرئنا منه». وقالوا بتحريم القتل والاغتيال في السر، وأن يبدأ أحد من أهل القبلة بقتال حتى يدعى إلا مَنْ عَرَفُوه بعينه[2] وصار له تبع على هذا القول، وبرئ من سائر الثعالبة، وبرئ منه سائرهم.

• (15) الشيبانية:

والفرقة الرابعة من الثعالبة شيبانية، وهم أتباع شَيْبَان بن سلمة الخارجي[3]، الذي خرج في أيام أبي مسلم[4] صاحِبِ دولة بني العباس، وأعان أبا مسلم على أعدائه في حروبه[5]، وكان مع ذلك يقول بتشبيه الله سبحانه لخلقه؛ فأكفره سائر الثعالبة مع أهل السنة في قوله بالتشبيه، وأكْفَرَتْه الخوارجُ كلها في معاونته أبا مسلم، والذين أكفروه من الثعالبة يقال لهم «زِيادِيَّة» أصحاب زياد بن عبد الرحمن. والشيبانية يزعمون أن شَيْبَان تابَ من ذنوبه، وقالت الزيادية: «إن ذنوبه كان منها مظالم العباد التي لا تَسْقُط بالتوبة، وإنه أعان أبا مُسْلم على قتاله مع الثعالبة، كما أعانه على قتاله مع بني أمية».

• (16) ذكر الرَّشِيْدية منهم:

والفرقة الخامسة من الثعالبة يقال لها (رشيدية)[6] نسبوا إلى رجل اسمه رشيد، وانفردوا بأن قالوا: فيما سُقِي بالعُيُون والأنهار الجارية نصفُ العُشْر، وإنما يجب العشر الكاملُ فيما سقَتْهُ السماء فحسب، وخَالفَهُم زيادُ بن عبد الرحمن؛ فأوجب فيما سقى بالعيون والأنهار الجارية العشرَ الكامل.

---

(1) كما خالف الأخنس في الخطأ الذي وقع له في تزويج المسلمات من مشرك.

(2) وروي أنهم جوزوا تزويج المسلمات من مشركي قومهم أصحاب الكبائر، وهم على أصول الخوارج في سائر المسائل.

(3) شيبان بن سلمة السدوسي: (000 - 130 هـ = 000 - 748م) قائد شجاع، قال المقريزي: «هو أول من أظهر القول بالتشبيه - أي تشبيه الله بخلقه - تعالى الله عن ذلك». وكان له مصادمات حربية مع الأمويين ثم العباسيين. الطبري 9: 102، وابن الأثير 5: 143، والمقريزي 1: 355. وانظر الهامش بعد القادم.

(4) هو أبو مسلم الخراساني، تقدم الحديث عنه.

(5) تذكر مصادر تاريخية أخرى أنه لما ظهرت دعوة بني العباس، أرسل إليه أبو مسلم الخراساني يدعوه إلى البيعة، فقال شيبان: أنا أدعوك إلى بيعتي. واختلفا. فسار شيبان إلى سرخس (بين نيسابور ومرو) واجتمع إليه جمع كثير من بكر بن وائل، وسير أبو مسلم جيشًا لقتاله، فحاربه، وقتل شيبان على أبواب سرخس. لمزيد من التفاصيل عن أخباره يمكن الرجوع إلى الطبري 9 : 102، وابن الأثير 5: 143، والمحبر 255 والمقريزي 1: 355.

(6) يذكر البغدادي في كتابة الملل والنحل أن الرشيدية تُسمى أيضًا بـ «العشيرية».

• (17) ذكر المُكْرَمِية منهم:

والفرقة السادسة من الثعالبة يقال لهم (المكرمية) أتباع أبي مكرم، زعموا أن تارك الصلاة كافر؛ لا لأجل ترك الصلاة، لكن لجهله بالله عز وجل. وزعموا أن كلّ ذي ذَنْب جاهلٌ بالله، والجهل بالله كفر. وقالوا أيضًا بالموافاة في الولاية والعداء.

فهذا بيان فرق الثعالبة وبيان أقوالها.

• (18) ذكر الإباضية وفرقها:

أجمعت الإباضِيَّةُ على القول بإمامة عبد الله بن إباض[1]، وافترقت فيما بينها فرقًا يجمعها القول: بأن كفار هذه الأمة - يعنون بذلك مخالفيهم من هذه الأمة - بُرَاء من الشرك والإيمان، وأنهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين، ولكنهم كفار. وأجازوا شهادتهم، وحَرَّمُوا دماءهم في السر، واستحلُّوها في العلانية، وصَحَّحُوا مناكحتهم والتوارُثَ منهم، وزعموا أنهم في ذلك محاربون لله ولرسوله لا يَدِينونَ دينَ الحق، وقالوا باستحلال بعض أموالهم دون بعض، والذى اسْتَحلوه الخيل والسلاح، فأما الذهبُ والفضة فإنهم يردونهما على أصحابهما عند الغنيمة.

ثم افترقت الإباضية فيما بينهم أربع فِرَقٍ، وهى: الحفصية، والحارثية، واليزيدية، وأصحاب طاعة لَا يُرادُ الله بها[2].

واليزيدية منهم غُلَاةٌ لقولهم بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان، وسنذكرهم في باب فرق الغُلَاة المنتسبين إلى الإسلام بعد هذا.

وإنما نذكر في هذا الباب: الحفصية، والحارثية، وأصحاب طاعةٍ لا يراد الله بها.

• (19) ذكر الحفصية منهم:

هؤلاء قالوا بإمامة حَفْص بن أبي المِقْدَام[3]، وهو الذي زَعَمَ أن بين الشرك والإيمان معرفة الله تعالى وحدها، فمن عَرَفَه ثم كفر بما سواه: من رسول، أو جنة، أو نار، أو عَمِلَ بجميع المحرمات من قتل النفس واستحلال الزنا وسائر المحرمات، فهو كافر برىء من الشرك. ومن جَهِلَ بالله تعالى

---

(1) عبد الله بن إباض: (0000 - 86هـ = 000 - 705م) اضطرب المؤرخون في سيرته وتأريخ وفاته. وكان معاصرًا لمعاوية، وعاش إلى أواخر أيام عبد الملك بن مروان. انظر الأعلام 4: 61، 62.

(2) أخبار الإباضيين كثيرة في التاريخ القديم والحديث، ولايزال مذهبهم منتشرًا، فلا تزال بقية منهم تعيش في الجزائر في بلاد «وادى ميزاب»، ولهم في كل بلد منها «مجلس» يسمى «مجلس العزابة» بفتح العين وتشديد الزاى، وهو جمع «عازب» ويعنون به من انقطع للعلم والدين عزوبًا عن الدنيا، ويتألف من نحو عشرة أشخاص يجتمعون في مسجد البلد، ويفصلون بين المتقاضين، ابتعادًا عن المحاكم غير الإسلامية، التي كانت محاكم فرنسية أيام الاحتلال الفرنسى للجزائر، ومن أبى حكمهم أعلنوا البراءة منه فيقاطع حتى يردّ الحق ويتوب. أما في المشرق العربي فهم اليوم أكثر أهل «السلطنة العُمانية» ولهم فيها الإمامة والسيادة.

(3) جاء اسمه في خطط المقريزي 2: 35 «حفص بن المقدام» وهو خطأ، والثابت ما ذكره البغدادي في المتن. لمعرفة أخباره وآرائه يُراجع لسان الميزان 2: 330ن واللباب 1: 308. والتاج 4: 382. وتؤكد هذه المظان تسميته بـ «حفص بن أبي المقدام».

وأنكره فهو مشرك. وتأول هؤلاء في عثمان بن عفان مثل تأويل الرافضة في أبي بكر وعمر وزعموا أن عليًّا هو الذي أنزل الله تعالى فيه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ﴾[1]، وأن عبد الرحمن بن مُلْجَم هو الذي أنزل فيه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ﴾[2].

ثم قالوا بعد هذا كله: إن الإيمان بالكتب والرسل متصل بتوحيد الله عز وجل، فمن كَفَر بذلك فقد أشرك بالله عز وجل. وهذَا نقيضُ قولهم إن الفصل بين الشرك والإيمان معرفة الله وحده، وإن مَنْ عرفهُ فقد برئ من الشرك وإن كفر بما سواه من رسول أو جنة أو نار، فصار قولهم في هذا الباب متناقضًا.

• (20) ذكر الحارثية منهم:

هؤلاء أتباع حارث بن يزيد الإباضي[3]، وهم الذين قالوا في باب القدر بمثل قول المعتزلة، وزعموا أيضًا أن الاستطاعة قبل الفعل، وأكْفَرَهُم سائر الإباضية في ذلك؛ لأن جمهورهم على قول أهل السنة في أن الله تعالى خالقُ أعمالِ العباد، وفي أن الاستطاعة مع الفعل، وزعمت الحارثية أنه لم يكن لهم إمام بعد المحكمة الأولى، إلا عبدَ الله بن إباضٍ، وبعده حارث بن يزيد الإباضي.

• (21) ذكر أصحاب طاعة لا يراد الله بها:

زعم هؤلاء أنه يصحُّ وجود طاعات كثيرة ممن لا يريد الله تعالى بها، كما قال أبو الهذيل[4] وأتباعه في القدرية.

وقال أصحابنا: «إن ذلك لا يصح إلا في طاعة واحدة، وهو النظر الأول، فإن صاحبه إذا استدلَّ به كان مُطِيعًا لله تعالى في فعله وإن لم يقصد به التَّقَرُّبَ إلى الله تعالى، لاستحالة تقربه إليه قبل معرفته، فإذا عرف الله تعالى فلا يصح منه بعد معرفته طاعةٌ منه لله تعالى إلا بعد قَصْدِهِ التقرُّبَ بها إليه».

وزعمت الإباضية كلها أن دور مخالفيهم من أهل مكة دارُ توحيدٍ، إلا معسكر السلطان فإنه دار بَغْي عندهم.

واختلفوا في النفاق على ثلاثة أقوال:

فقال فريق منهم: «إن النفاق بَرَاءة من الشرك والإيمان جميعًا»، واحتجُّوا بقول الله عز وجل في المنافقين: ﴿مُّذَبۡذَبِينَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰٓ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾[5].

---

(1) البقرة: 204.

(2) البقرة: 207.

(3) ذكره البغدادي في كتابه «الملل والنحل» هكذا «الحرث الإباضي».

(4) سيأتي التعريف به.

(5) النساء: 143.

وفرقة منهم قالت: «لا نزيل اسم النفاق عن موضعه، ولا نسمى بالنفاق غيرَ القوم الذين سماهم الله تعالى منافقين».

ومن قال منهم بأن المنافق ليس بمشرك - زعم أن المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كانوا مُوَحِّدِينَ، وكانوا أصحاب كبائر، فكفروا وإن لم يدخلوا في حد الشرك.

* * * *

قال عبد القاهر: بعد الجملة التي حكيناها عنهم شذوذ من الأقوال انفردوا بها:

منها: أن فريقًا منهم زعموا أن لا حُجَّة لله تعالى على الخلائق في التوحيد وغيره إلا بالخبر، وما يقوم مقام الخبر من إشارة وإيماء.

ومنها: أن قومًا منهم قالوا: «كل مَنْ دخل في دين الإسلام وجَبَتْ عليه الشرائع والأحكامُ، سمعها أو عرفها أو لم يسمعها ولم يعرفها»، وقال سائر الأئمة: «لا يأثم بترك ما لم يَقِفْ عليه منها إلا إن ثبتت عليه الحجة فيه».

ومنها: أن قومًا منهم قالوا بجواز أن يبعث الله تعالى إلى خلقه رسولا بلا دليل يدل على صدقه.

ومنها: أن قومًا منهم قالوا: «مَنْ ورد عليه الخبر بأن الله تعالى قد حَرَّمَ الخمر، أو أن القبلة قد حُوِّلَتْ، فعليه أن يعلم أن الذي أخبره به مؤمن أو كافر، وعليه أن يعلم ذلك بالخبر، وليس عليه أن يعلم أن ذلك عليه بالخبر».

ومنها: قولُ بعضهم: «ليس على الناس المشي إلى الصلاة ولا الركوب والمسير للحج، ولا شيء من الأسباب التي يتوصَّلْ بها إلى أداء الواجب، وإنما يجب عليهم فعل الطاعات الواجبة بأعيانها، دون أسبابها الموصلة إليها».

ومنها: قولُهم جميعا بوجوب استتابة مخالفيهم في تنزيل أو تأويل، فإن تابوا وإلا قُتِلُوا، سواء كان ذلك الخلاف فيما يَسَع جَهْلُه أو فيما لا يسع جهله.

وقالوا: «من زنى أو سرق أقيم عليه الحد ثم اسْتُتِيب، فإن تاب وإلا قتل».

وقالوا: «إن العالم يفنى كله إذا أفنى الله أهلَ التكليف، ولا يجوز إلا ذلك لأنه إنما خلقه لهم».

وأجازت الأباضية وقوع حكمين مختلفين في شيء واحد من وجهين، كمن دخل زرعا بغير إذن مالكه، فإن الله قد نَهَاه عن الخروج منه إذا كان خروجه منه مفسدًا للزرع وقد أمره به.

وقالوا: «لا يُتْبَعُ المدبرُ في الحرب إذا كان من أهل القبلة وكان مُوَحِّدًا، ولا نقتل منهم امرأة ولا ذرية»، وأباحوا قتل المُشَبِّهة واتِّباعَ مدبرهم وسَبْيَ نسائهم وذَرَاريهم، وقالوا: «إن هذا كما فعله أبو بكر بأهل الردة».

وقد كان من الإباضية رجل يعرف بإبراهيم دعا قومًا من أهل مذهبه إلى داره، وأمر جارية له كانت على مذهبه بشيء، فأبطأت عليه، فحلف ليبيعَنْهَا في الأعراب، فقال له رجل منهم اسمه ميمون وليس هو صاحب الميمونية من العَجَاردة[1]: كيف تبيع جارية مؤمنة إلى الكفرة؟

فقال له إبراهيم: «إن الله تعالى قد أحَلَّ البيع، وقد مضى أصحابنا وهم يستحلون ذلك».

فتبرأ منهم ميمون، وتوقف آخرون منهم في ذلك، وكتبوا بذلك إلى علمائهم، فأجابوهم بأن بيعها حلال، وبأنه يستتاب ميمون، ويستتاب من توقّفَ في إبراهيم؛ فصاروا في هذا ثلاث فرق: إبراهيمية، وميمونية، وواقفة.

وتبع إبراهيم على إجازة هذا البيع قومٌ يقال لهم الضحاكية، وأجازوا نكاح المسلمة من كفار قومهم في دار التقية، فأما في دار حكمهم فلا يستحلون ذلك، وقوم منهم توقفوا في هذه المسلمة وفي أمر الزوجة، وقالوا: «إن ماتت لم نُصَلِّ عليها، ولم نأخذ ميراثها، لأنا لا ندري ما حالها».

وتبع بعد هؤلاء الإبراهيمية قومٌ يقال لهم البَيْهسية أصحاب أبي بَيْهس هَيْصَم بن عامر[2] قالوا: «إن ميمونًا كفر بأن حرم بيع الأَمَةِ في دار التقية من كفار قومنا، وكفرت الواقفة بأن لم يعرفوا كُفْرَ ميمون وصواب إبراهيم، وكفر إبراهيم بأن لم يتبرأ من الواقفة». قالوا: «وذلك أن الوقوف ليس فيما يسع الأبدان، وإنما الوقوف على الحكم بعينه مالم يوافقه أحد، فإذا وافقه أحد من المسلمين لم يسع مَنْ حَظَر ذلك إلا أن يعرف من عرف الحق ودان به. ومن أظهر الباطل و دان به».

ثم إن البيهسية قالت: «إن مَنْ واقع ذنبًا لم نشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي ويحد، ولا نُسَمِّيه قبل الرفع إلى الوالي مؤمنًا ولا كافرًا».

وقال بعض البيهسية: «فإذا كفر الإمامُ كفرت الرعية».

وقال بعضهم: «كلّ شرابٍ حلال الأصل موضوعٌ عمن سَكَر منه كلّ ما كان منه في السكر: من ترك الصلاة، والشتم لله عز وجل، وليس فيه حَدٌّ ولا كفر ما دام في سُكره».

وقال قوم من البيهسية يقال لهم العَوْفيه: «السكر كُفْر إذا كان معه غيره من ترك الصلاة ونحوه» وافترقت العوفية من البيهسية فرقتين:

فرقة قالت: «مَنْ رجع عنا من دار هجرته ومن الجهاد إلى حال القُعُود بَرِئْنَا منه».

وفرقة قالت: «بل نَتَوَلَّاهُ لأنه رجع إلى أمر كان مباحًا له قبل هجرته إلينا».

وكلا الفريقين قال: إذا كفر الإمامُ كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد.

وللإباضية والبيهسية بعد هذا مذاهبُ قد ذكرناها في كتاب «الملل والنحل» وفيما ذكرنا منه في هذا الكتاب كفاية.

---

(1) تقدم الحديث عنه.

(2) هَيْصَم بن جابر الضبعي، أو بَيْهَس: (000 - 94 هـ = 000 - 713م) كان فقيهًا متكلمًا، وكفر أبو بيهس - نافع بن الأزرق وعبد الله بن إباض في بعض ما ذهبا إليه، وتبعته جماعة. قال المقريزي: «قتل في المدينة وصُلب». الخطط 2: 355 ووردت أسماء نسبه فيه محرفة. وانظر رغبة الآمل 7: 219، 240 - 242، والحور العين 176، والتاج 4 : 113.

• (22) ذكر الشبيبية منهم:

هؤلاء يعرفون بالشبيبية، لانتسابهم إلى شَبِيب بن يزيد الشيباني[1] المكنى بأبى الصحارى[2]، ويعرفون بالصالحية أيضا، لانتسابهم إلى صالح بن مسرح الخارجي[3].

وكان شبيب بن يزيد الخارجيّ من أصحاب صالح، ثم تولى الأمر بعده على جُنْده، وكان السبب في ذلك أن صالح بن مسرح التميمي كان مخالفًا للأزارقة، وقد قيل: إنه كان صُفْرِيا، وقيل: إنه لم يكن صُفْرِيًّا ولا أزرقيا، وكان خروجه على بشر بن مروان في أيام ولايته على العراق من جهة أخيه عبد الملك بن مروان، وبعث بشر إليه بالحارث ابن عمير.

وذكر المدايني أن خروج صالح كان على الحجاج بن يوسف، وأن الحجاج بعث بالحارث بن عمير إلى قتاله، وأن القتال وقع بين الفريقين على باب حصن جلولاء، وانهزم صالح جريحًا، فلما أشرف على الموت قال لأصحابه: «قد استخلفت عليكم شبيبا، وأعلم أن فيكم مَنْ هو أفْقَهُ منه، ولكنه رجل شجاع مَهِيبٌ في عدوكم، فَلْيُعِنْهُ الفقيه منكم بفقهه». ثم مات وبايع أتباعُه شبيبا إلى أن خالف صالحا في شيء واحد، وهو: أنه مع أتباعه أجازوا إمامَةَ المرأة منهم إذا قامت بأمورهم وخرجت على مخالفيهم.

وزعموا أن غَزَالَةَ أمّ شبيب كانت الإمامَ بعد قتل شبيب إلى أن قتلت، واستدلوا على ذلك بأن شبيبا لما دخل الكوفَةَ أقام أمّه على منبر الكوفة حتى خطبت.

وذكر أصحاب التواريخ أن شبيبا في ابتداء أمره قصد الشام ونزل على رُوحِ بن زِنْبَاع[4] وقال له: «سَلْ أمير المؤمنين أن يَفْرِضَ لي في أهل الشرف؛ فإن لي في بني شيبان تَبَعا كثيرًا» فسأل رُوحُ بن زِنْبَاع عبدَ الملك بن مروان ذلك، فقال: «هذا رجل لا أعرفه، وأخشى أن يكون حَرُورِيًّا»، فذكر روح لشبيب أن عبد الملك بن مروان ذكر أنه لا يعرفه فقال: «سيعرفني بعد هذا».

ورجع إلى بني شيبان، وجَمَعَ من الخوارج الصالحية مقدارَ ألف رجلٍ، واستولى بهم على ما بين كسكر والمدائن، فبعث الحجاجُ إليه بعبيد بن أبي المخارق المتنبئ في ألف فارس فهزمه شبيب، فوجه إليه بعبد الرحمن بن محمد بن الأشعث فهزمه شبيب، وبعث بعتّاب بن ورقاء التميمي فقتله شبيب. ومازال كذلك حتى هزم للحجّاج عشرين جيشا في مدة سنتين.

---

(1) شبيب بن يزيد بن نعيم، الشيباني: (26 - 77هـ = 647 - 696م) أحد كبار الثائرين على بني أمية، كان داهية شجاعًا طماحًا إلى السيادة. وفيات الأعيان 1 : 223، وجمهرة الأنساب 307، والمقريزي 1: 355.

(2) يذكر الزركلي وغيره أنه مكنى يأتي الضحاك انظر الأعلام 3: 156، 157. والمصادر السابقة.

(3) صالح بن مُسَرّح التميمي: (0000 - 76 هـ = 000 - 695م) كان كثير العبادة يقيم في أرض دارا والموصل والجزيرة، وله أصحاب يقرأ لهم القرآن ويعظهم، فدعاهم إلى الخروج وإنكار الظلم فأجابوه.. انظر: ابن الأثير 4 : 152، والطبري 7: 217.

(4) رَوْح بن زِنْباع بن روح، الجذامي، أبو زرعة: (000 - 84 هـ = 000 - 703م) أمير فلسطين وسيد اليمانية في الشام وقائدها وخطيبها وشجاعها قيل له صحبة. كان عبد الملك بن مروان يقول: «جمع روح طاعة أهل الشام ودهاء أهل العراق وفقه أهل الحجاز». الإصابة، الترجمة 2707، وتهذيب ابن عساكر 5 : 337، والبداية والنهاية 9 : 54.

ثم إنه كبس الكوفَةَ ليلًا ومعه ألفٌ من الخوارج، ومعه أمه غَزَالة، وامرأته جهيزة، في مائتين من نساء الخوارج قد اعْتَقَلْنَ الرماحَ وتَقَلَّدْنَ السيوف، فلما كبس الكوفة ليلًا قصد المسجد الجامع وقتل حُرَّاسَ المسجد والمتعكفين فيه، ونصب أمهُ غزالة على المنبر حتى خطبت، وقال خُزَيْمة بن فاتك الأسدي في ذلك:

أقـامَـتْ غَـزَالَـةُ سُـوقَ الـضـرار ... لأهْـلِ الـعِـرَاقَـيْـنِ حَـوْلا قَـمِيطَـا

سَـمَـتْ لـلـعِـرَاقَـيْـنِ فـي جَـيْـشِـهَـا ... فَـلَاقَـى الـعِـرَاقـانِ مِـنْـهَـا أَطِـيـطَـا

وصبر الحجاجُ لهم في داره؛ لأن جيشه كانوا متفرقين إلى أن اجتمع جندُه إليه بعد الصبح. وصَلَّى شبيبٌ بأصحابه في المسجد، وقرأ في ركعتى الصبح سورتي البقرة وآل عمران، ثم وافاه الحجاج في أربعة آلاف من جنده؛ واقتتل الفريقان في سوق الكوفة إلى أن قتل أصحابُ شبيب. وانهزم شبيب فيمن بقي معه إلى الأنبار.

فوجَّه الحجاجُ سفيانَ بن الأبْرَد الكلبى في ثلاثة آلاف لطلب شبيب، فنزل سفيان على شط الدجيل[1]، وركب شبيب جسر الدجيل ليعبر إليه، وأمر سفيانُ أصحابَهُ بقطع حبال الجسر، فاستدار الجسر وغرق شبيب مع فرسه[2]، وهو يقول: ﴿ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾[3].

وبايع أصحابُ شبيب في الجانب الآخر من الدجيل غزالَةَ أمَّ شبيب. وعقد سفيانُ ابن الأبْرَدِ الجِسْرَ، وعَبَر مع جنده إلى أولئك الخوارج، وقتل أكثرهم، وقتل غزالَةَ أم شبيب وامرأته جهيزة، وأسَرَ الباقين من أتباع شبيب، وأمر الغَوَّاصين بإخراج شبيب من الماء، وأخذ رأسه، وأنفذه مع الأسْرَى إلى الحجاج، فلما وقف الأسرى بين يدى الحجاج أمر بقتل رجل منهم قال له: اسمع مني بيتين أختم بهما عملي، ثم أنشأ يقول:

أبْـرَأ إلـى الـلـه مـن عَـمْـرٍو وشِيعَتِهِ ... ومـن عَـلـيّ ومـن أصـحـاب صِـفِّـيـنِ

ومـن مـعـاويـة الـطـاغـي وشـيـعـتِـهِ ... لا بَـارَكَ الـلـه فـي الـقَـوْمِ الـمَـلَاعِـيـنِ

فأمر بقتله وبقتل جماعة منهم، وأطلق الباقين.

قال عبد القاهر: يقال للشبيبية من الخوارج: أنكرتم على أم المؤمنين عائشةَ خروجَهَا إلى البصرة مع جندها الذي كلُّ واحدٍ منهم مَحْرَم لها لأنها أمُّ جميع المؤمنين في القرآن، وزعمتم أنها كفرت بذلك، وتَلَوْتُمْ عليها قولَ الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾[4]، فهلا تلوتم هذه الآية على غزالَة أمّ شبيب؟

وهلا قلتم بكفرها وكفر من خَرَجْن معها من نساء الخوارج إلى قتال جيوش الحجاج؟ فإن أجَزْتُمْ لهنّ لذلك لأنه كان معهن أزواجُهُنَّ أو بَنُوهُنَّ أو إخوتهن، فقد كان مع عائشة أخُوهَا عبدُ الرحمن،

---

(1) الدجيل: في نواحى الأهواز.

(2) وقد كان مما ساعد على غرقه ما كان عليه من الحديد الثقيل من درع ومغفر وغيرهما.

(3) يس: 38.

(4) الأحزاب: 33.

وابن أختها عبدُ الله بن الزُّبير، وكل واحد منهم مَحْرم لها، وجميعُ المسلمين بَنُوهَا، وكل واحد محرم لها؛ فهلا أجزتم لها ذلك؟ على أن من أجاز منكم إمامة غزالة فإمامتها لائقة به وبدينه!

والحمد لله على العصمة من البدعة.

الفصل الثالث

من فصول هذا الباب

في بيان مقالات فرق الضلال من القِدرية المعتزلة عن الحق

قد ذكرنا قبل هذا أن المعتزلة افترقت فيما بينها عشرين فرقة كل فرقة منها تُكَفِّرُ سائرها، وهن: الواصلية، والعَمْرَوية، والهُذَلية، والنَّظَّامية، والأسوارية، والمعمرية، والإسكافية، والجعفرية، والبِشْرِيَّة، والمردارية، والهِشَامية، والثُّمَامية، والجاحظية، والخابطية، والحمارية، والخياطية، وأصحاب صالح قُبَّة، والمَرِيسِيَّة، والشحامية، والكعبية، والجُبَّائية والبَهْشَمية المنسوبة إلى أبي هاشم بن الجبائي.

فهذه ثنتان وعشرون فرقة، فرقتان منها من جملة فرق الغُلَاة في الكفر، نذكرهما في الباب الذي نذكر فيه فرق الغلاة، وهما:

الخابطية والحمارية، وعشرون منها قَدرِية مَحْضَة، يجمعها كلها في بدعتها أمور:

أ- **منها:** نفيُها كلها عن الله عز وجل صفاته الأزلية، وقولُها بأنه ليس لله عز وجل علم، ولا قدرة، ولا حياة، ولا سمع، ولا بصر، ولا صفة أزلية، وزادوا على هذا بقولهم: «إن الله تعالى لم يكن له في الأزل اسمٌ ولا صفة».

ب- **ومنها:** قولُهم باستحالة رؤية الله عز وجل بالأبصار، وزعموا أنه لا يَرى نفسَه، ولا يراه غيرُه، واختلفوا فيه: هل هو رَاءٍ لغيره أم لا؟ فأجازه قوم منهم، وأباه قوم آخرون منهم.

جـ- **ومنها:** اتفاقُهم على القول بحدوث كلام الله عز وجل، وحدوث أمره ونهيه وخبره، وكلهم يزعمون أن كلام الله عز وجل حادث، وأكثرهم اليومَ يسمون كلامه مخلوقا.

د- **ومنها:** قولهم جميعًا بأن الله تعالى غيرُ خالقٍ لإكساب الناس ولا لشيء من أعمال الحيوانات، وقد زعموا أن الناس هم الذين يقدرون على أكسابهم، وأنه ليس لله عز وجل في أكسابهم ولا في أعمال سائر الحيوانات صُنْعٌ وتقدير، ولأجل هذا القول سماهم المسلمون قدرية.